

المَسْأَلَةُ السُّجَنِيَّةُ فِي الْبَحْرَينِ

مِنْ عَصَا الفِدَاءِ إِلَى سِيَاسَاتِ الْمَوْتِ
عَبَّاسُ الْمَرْشِدُ

بِيَضْاءِ فِي الْأَضْلَالِ

عَبَّاسُ الْمَرْشِدُ

الْمَسْأَلَةُ السُّجْنِيَّةُ فِي الْبَحْرَينِ

مِنْ عَصَا الْفِدَاءِ إِلَى سِيَاسَاتِ الْمَوْتِ



منتدى المشرق والمغرب للشؤون السجنية
 [مشروع بتوقيع أمم للتوثيق والأبحاث]
 دفاتر المنتدى [٤]
 ٢٠٢٠/٢٠١٩
 بيروت،
 هاتف: ٩٦١ ١ ٥٥٣٦٠٤ +
 صندوق بريد: ٢٥ - ٥ الغبيري، بيروت - لبنان
 مراجعة وتدقيق: صلاح الجيلاني



www.umam-dr.org | www.menaprisonforum.org

إنَّ الارِأة الوارِدَة في هذِه المَطْبُوعَةِ التي كَانَ إِنْجَازُهَا وَأَشْرُرُهَا
 يَدَعْمُ مِنْ «مَعْهِدِ العَلَاقَاتِ التَّقَافِيَّةِ الْخَارِجِيَّةِ» (ifa) — (الْمُؤَوِّل
 مِنْ وزَارَةِ الْخَارِجِيَّةِ الْأَلمَانِيَّةِ) — إِنَّ هذِه الارِأة تُعبِّرُ، حَصْرًا، عَنْ
 وُجْهَةِ صَاحِبِهَا وَنَاسِرِهَا، وَعَلَيْهِ فَهِي لَا تُلَزِّمُ، بِأَيِّ شَكٍِّ مِنْ
 الأَشْكَالِ، الْمَعْهَدَ، وَلَا تَعْكِسُ، بِالضَّرُورَةِ، مُفَارِقَتَهُ الْمُؤَسَّسَاتِيَّةِ مِنَ
 الْمَسَائِلِ مَوْضِعَ الْبَحْثِ وَالرَّأِيِّ.



هذا الدَّفَتَرُ، الرَّابُعُ فِي سِلْسِلَةٍ «دَفَاتِرٍ مُشْتَدِيِّ المَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لِلشُّؤُونِ السُّجْنِيَّةِ»،^(١) لَا يَدْعُعِي أَكْثَرَ مِمَّا هُوَ مَذَخِلٌ إِلَى الْمَسَالَةِ السُّجْنِيَّةِ فِي الْبَحْرَيْنِ.

وَلَكِنْ، رَغْمَ قِلَّةِ ادْعَائِهِ – وَهِيَ قِلَّةُ مَحْمُودَةٍ – لَا يُغَادِرُ الْمُطَالَعُ / الْمَطَالِعَةُ هَذِهِ الصَّفَحَاتُ مُكْتَفِيًّا بِمَا أَكْتَسَبَهُ مِنْ مَعْلُومَاتٍ، بَلْ مُحَمَّلًا بِجُمْلَةٍ مِنَ الْأَسْئَلَةِ التِّي يَصْلُحُ التَّوْسُلُ بِهَا لِلإِضَاءَةِ عَلَى مَا قَدْ يَسْتَعْلِقُ مِنْ تَارِيخِ الْمَسَالَةِ السُّجْنِيَّةِ فِي الْعَدِيدِ مِنْ بُلْدَانِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ. وَلَعَلَّ فِي الطَّبِيعَةِ مِنْ هَذِهِ الْأَسْئَلَةِ التِّي يُلَامِسُهَا عَبَّاسُ الْمُرْشِدُ^(٢) هُوَ السُّؤَالُ عَنْ نَشَأَةِ «السَّاجِنِ السِّيَاسِيِّ» فِي الْبَحْرَيْنِ، وَاسْتِطْرَادًا عَنْ نَشَأَةِ «السِّيَاسَةِ» بِمَعْنَاهَا الَّذِي يَلْحَقُ بِهِ تَفْتُّقٌ صِنْفٍ جَدِيدٍ مِنَ السُّجْنِ: «السُّجْنِ السِّيَاسِيِّ»!

(١) وهي سلسلةٌ كُتبٌ وكتيباتٌ، لا دُورِيَّةٌ مُنتَظَمَةٌ لها، مَدَارُها على المسألة السُّجْنِيَّةِ في أبعادها الشَّخْصِيَّةِ والعامَّةِ.
(٢) ناشط حقوقِي من البحرين.

فالبَحْرَيْنِ، قَبْلَ «إِصْلَاحَاتِ» الْعِشْرِينَيَّاتِ، وَهِيَ عَلَى مَا تَسْتَعْرِضُ هذِهِ الصَّفَحَاتُ بِإِيْجَازِ إِصْلَاحَاتٍ أَرْسِيَّتْ مَعَهَا وِيقْضَلُهَا أَرْكَانُ الدُّولَةِ وَمُؤَسَّسَاتُهَا لَا أَقَلَّ، لَيْسَتْ هِيَ هِيَ بَعْدَهَا، وَ«النَّظَامُ الْعَامُ»، مِنْ حَيْثُ هُوَ وَجْهٌ مِنْ وُجُوهِ «السِّيَاسَةِ»، لَيْسَ هُوَ هُوَ، وَالنَّاسُ، كَذَلِكَ، لِيسُوا هُمُ هُمْ... وَهُلْ أَدْلُّ عَلَى ذَلِكَ مِنْ أَنَّ تِلْكَ «الإِصْلَاحَاتِ» أَلْغَتْ، وَلَوْ صُورِيًّا، تَنظِيمَ الْفِدَاوِيَّةِ، أَيِّ الْأَدَاءَ الْأَمْنِيَّةَ التَّقْلِيدِيَّةَ الْمُؤْتَمِرَةَ بِإِمْرَةِ أَهْلِ السُّلْطَةِ، وَأَنَّهَا أَنْشَأَتْ جِهَازًا شُرَطِيًّا، وَأَنَّهَا بَاشَرَتْ إِلْحَاقَ السُّجُونِ بِمَقْرَرِ هَذَا الْجِهَازِ بَعْدَ أَنْ كَانَتِ السُّجُونُ مُلْحَقَةً بِالْقِلَاعِ الَّتِي يَحْكُمُ عَلَيْهَا أَفْرَادٌ وَعَائِلَاتٌ؟

بِصَرْفِ النَّظَرِ عَنِ الطَّبِيعَةِ «الْكُولُونِيَّالِيَّةِ» لِتِلْكَ الإِصْلَاحَاتِ، وَعَنِ المَوْقِفِ مِنْهَا تَحْتَ هَذَا الْعُنْوانِ – وَصَاحِبُ هذِهِ الصَّفَحَاتِ صَرِيحٌ فِي مَوْقِفِهِ مِنْهَا – قَمِلَاكُ الْأَمْرِ أَنَّ تِلْكَ الإِصْلَاحَاتِ آذَنَتْ بِتَحْوُلِ السُّجْنِ فِي الْبَحْرَيْنِ مِنْ مَرْفِقٍ خَاصٍ إِلَى مَرْفِقٍ عَامٌ – سَوَاءً أَسَلَّمَ الْمُطَالَعُ بِمَا يَدْهَبُ إِلَيْهِ صَاحِبُ هذِهِ الصَّفَحَاتِ مِنْ أَنَّ السُّجْنَ تَحَوَّلَ إِلَى «مُؤَسَّسَةً مُسْتَقْلَةً ظَاهِرِيًّا لِكُنْ تُدَارُ مِنْ رَئِيسِ الشُّرْطَةِ وَبِتَوْجِيهِاتِ الْحَاكِمِ» أَمْ رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ.

بِنَاءً عَلَيْهِ يُمْكِنُ القَوْلُ أَنَّ نَشَأَ السُّجْنِ الدُّولَتِيِّ فِي الْبَحْرَيْنِ لَا تَخْرُجُ فِي خُطُوطِهَا الْعَرِيشَةِ عَنِ السِّيَاقِ الَّذِي عَرَفَتْهُ تِلْكَ النَّشَأَةُ فِي نَوَافِحِ أُخْرَى مِنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَلِكُنْ، بِلِحَاظِ أَنَّ هذِهِ النَّشَأَةَ، مِنْ «عَصَا الْفِدَاوِيِّ» إِلَى مَا يُسَمِّيهِ صَاحِبُ هذِهِ الصَّفَحَاتِ «سِيَاسَاتِ الْمَوْتِ»، مَحْصُورَةً فِي مَجَالٍ زَمَنِيٍّ ضَيِّقٍ نِسْبِيًّا، وَمُتَسَارِعَةٌ فِي مَحَاطَتِهَا، يُمْكِنُ القَوْلُ أَيْضًا إِنَّهَا «نَمَوْذَجِيَّةً» فِي تَمْثِيلِهَا عَلَى هَذَا السِّيَاقِ نَفْسِهِ الَّذِي كُتِبَ لَهُ، فِي بُلْدَانٍ أُخْرَى، أَنْ يَمْضِي بَطِيَّا وَمُتَعَرِّجًا فَلَا يَسْتَبِينُ دَائِمًا، تَمَامَ الْاِسْتِبَانَةِ، مَا بَيْنَ بَوَاكِيرِهِ وَمُقَدَّمَاتِهِ وَمَا تَدَرَّجَ إِلَيْهِ وَيَنْتَدَرُجُ مِنْ نَسْبٍ وَثِيقٍ...

البحرين: استبداد متوازٌ في موطنه صغير

قبل الحديث عن المسألة السجنية الحالية والمعاصرة في دولة البحرين لا بد من استعراض سريع لتطور العلاقة بين الحكماء الذين تعاقبوا على السلطة والشعوب التي استوطنت هذا البلد منذ قرون مضت. فمن خصوصيات البحرين أن الباحث لا يكاد يخطئ مخطاً تاريخياً آخذاً بعضها بعنق بعض في حلقات متواصلة من التعاطي السلطوي المتواتر بين رؤوس السلطة، سواء في ذلك السلطة الأجنبية أو الحكماء المحليين.

•

مع آل خليفة

آل خليفة هم عائلة منحدرة من قبيلةبني عتبة، وهي من جملة بطنون عربية هاجرت من مرايعها في نجد، واستقرت على ضفاف الخليج العربي. ثم نقلوا من وطنهم الأساسي الأول، الكويت، مهروراً بالزبارة، (شمال قطر)، التي استوطنوها حيناً حتى جاء عام ١٧٨٣ الذي انطلقوا فيه إلى البحرين، فنجحوا في تحريرها من القبضة الفارسية، ولكنهم لم يتجلوا في جعلها عاصمة الحكم

البديلة لِقَطَر، وظلُّوا في مَوْقِفِ الْمُدَافِعِ عن مَكَسِّبِهِمِ الْجَدِيدِ ضدِ الدُّولِ الْمُجاوِرَةِ لَهُمْ.

ثُمَّ كَانَتِ الْمَرْحَلَةُ الْمُهَمَّةُ التَّالِيَةُ وَهِيَ اعْتِرَافُ بِرِيَّطَانِيَا – الْقَوَّةِ الْمُهَيْمِنَةِ عَلَى الْمِنْطَقَةِ حِينَهَا – بِآلِ خَلِيفَةِ حُكَّامًا شُرِعِيِّينَ لِلْبَحْرَيْنِ عَامَ ١٨٢٠.

لَكِنَّ بِرِيَّطَانِيَا لَمْ تُدْخِلِ الْبَحْرَيْنَ تَحْتَ حِمَايَتِهَا حَتَّى عَامِ ١٨٦١، بَعْدَ أَنْ قَضَى آلُ خَلِيفَةِ شَوَّطًا كَبِيرًا فِي الْمُنَافَحةِ عَنْ دَوْلَتِهِمِ الْجَدِيدَةِ، وَقَدْ أَضْحَى بَدِيلًا لَهُمْ عَنْ قَطَرِ الَّتِي اسْتَقْلَّتْ بِنَفْسِهَا لاحِقًا عَامَ ١٨٦٧.

لَاحِقًا، وَمَعَ تَصَاعُدِ حِدَّةِ الْخِلَافَاتِ الدَّاخِلِيَّةِ وَتَكَاثُرِ الْمُؤَامَرَاتِ بَيْنَ أَبْنَاءِ خَلِيفَةِ تَدَخَّلَتْ بِرِيَّطَانِيَا عَسْكَرِيًّا وَسِيَاسِيًّا مِنْ خَلَالِ تَعِيِّنِ حَاكِمٍ جَدِيدٍ وَهُوَ عَيْسَى بْنِ عَلَى آلِ خَلِيفَةِ الَّذِي اسْتَمَرَ فِي الْحُكْمِ حَتَّى عَامِ ١٩٢٣، فِي ظِلِّ سَيِطَرَةِ خَارِجِيَّةٍ وَدَاخِلِيَّةٍ لِبِرِيَّطَانِيَا مِنْ وَرَاءِ سِتَارِ هَشْ.

•

الْعَقْلِيَّةُ الْفِدَاوِيَّةُ عِنْدَ آلِ خَلِيفَةِ

حِينَ يَتَخَفَّفُ الْمُحْتَلُ خَلْفَ سِتَارِ حَاكِمٍ «شَرْعِيًّا» يَصُعبُ الْجَزْمُ عَلَى وَجْهِ التَّحْقِيقِ أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَكْثَرُ ذَاتِيَّةً وَفَاعِلِيَّةً فِي إِحْكَامِ الْقَبْضَةِ الْاسْتِبْدَادِيَّةِ! لَمْ تَطْلُمْ تَلْكَ الْحِيَرَةَ كَثِيرًا بِأَيِّ حَالٍ، فَمَا إِنْ اسْتَقَرَّتِ الْأَوْضَاعُ دَاخِلِيًّا وَخَارِجِيًّا لَا لَلِّ خَلِيفَةِ، بِفَضْلِ الْحَامِيِّ الْبَرِيَّطَانِيِّ، حَتَّى ظَهَرَتِ السُّلْطَوِيَّةُ الْمُنْفَرِدَةُ فِي شَخْصِ الْحَاكِمِ، وَمِنْ ثُمَّ بَيْنَ أَفْرَادِ عَائِلَتِهِ الَّذِينَ يَتَنَعَّمُونَ بِخَيْرَاتِ الْبِلَادِ.

أما بقية الشعب البحريني ففرضت عليهم الضرائب المتعسفة التي كانت تحصل بالإكراه البدني، بواسطة الدراع العسكري للحاكم، الفيداويّة، وهم عصبة من الرجال يتسمون بالطاعة العميم لسيدهم، ويشكّلون الحماية العليا لذوي الشأن من قديم، كما اشتهروا بعصيّهم الطويلة وهبّتهم المنفرة التي كانت تسبّب الهلع في نفوس الناس.^(١)

وقد كانت لهم صلاحيات غير محدودة لاستجواب أي شخص أو اعتقاله، ولربما وصل بهم الأمر إلى حد إرغام الناس على بعض أعمال السخرة دون مقابل، وكان يجري ذلك بطريق مذلة عن طريق حشد الناس وأختيار مجموعة عشوائية من البالغين لتأديبة أعمال حرفية معينة. فكان نظام السخرة والجلد والتآديب العلنية هو الإجراء الذي يعمد إليه الفيداويّة عند تخلف المزارعين، ملاك الأرض الأصليّين، عن دفع الضرائب، أو العجز عن العمل أو خسارة محصولهم الزراعي. وبدلًا من السجن والاحتياجز كان الحاكم، أو أمير المقاطعة، يقوم بمصادرة أملاك المزارعين!

إلى جانب ذلك، لم تكن صلاحيات الفيداوي تقتصر على المزارعين أو العمال، بل كان يمثل عصا الحاكم وذراعه الباطشة بكلّ المواطنين على اختلاف درجاتهم، بدايةً من اللصوص والخارجين على القانون الذين كانوا عرضة للتّشهير والتآديب العلنيّ بعصا الفيداويّة أمام الحشد، بغرض نشر الردع والتّحذيف لمن تسوّل له نفسه إبداء أي اعتراض گان.

(١) إن أردنا تعریفًا مختصًا للفيداويّة، لقلنا إنهم الحُرّاس الشّخصيون للشيخ الحاكم، تُناظر بهم مهام جمع الضرائب وما يُستُرّ عنها من فرض الجراءات، وأعتقال الأشخاص للمقاضاة أمام الحاكم، واتّسم سلوكهم بالخشونة والغلظة في التعامل مع كائِنٍ من كان خارج السلطة.

وبهذا صار الفِدَاوِي يُمثِّلُ أَدَةَ الرُّعْبِ والْبَطْشِ والإِكْرَاهِ الْبَدَنِي.

وقد وَثَقَ تَقرِيرٌ وَضَعَهُ أَحَدُ الْمَنْدُوبِينَ الْبَرِيطَانِيِّينَ أَكْثَرَ مِنْ ٢٥ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ الْمَمَارِسَاتِ الَّتِي نَسَمِيهَا الْيَوْمَ «اِنْتِهَاكَاتِ» بِحَقِّ الْمَوَاطِنِيِّينَ كَانَ يَقُومُ بِهَا الْفِدَاوِيَّةُ بِاسْمِ الْأَمِيرِ أَوِ الْحَاكِمِ، لَمْ يَكُنْ مِنْ بَيْنِهَا السَّجْنُ أَوِ الْاحْتِجازُ.

بِالرُّغْمِ مِنْ إِلغَاءِ تَنظِيمِ الْفِدَاوِيَّةِ ضَمِّنَ الإِصْلَاحَاتِ الْإِدارِيَّةِ الْحَاكِلَةِ إِبَانَ عَامِ ١٩٢٠، إِلَّا أَنَّ مَنهَجِيَّةَ/سِيَاسَةَ اخْتِيَارِ الْغَالِبِيَّةِ مِنْ أَفْرَادِ الدُّرُّزِ الْأَمْنِيِّ لِلْسُّلْطَاتِ لَمْ تَرْزَلْ مَشْوَبَةً يُعَطِّبَ تِلْكَ الْعُقْلِيَّةَ الْمُتَوَارِثَةَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، عَبَرَ اِنْتِقَائِهِمْ مِنْ عَدِيمِيِّ الْمُؤَهَّلَاتِ الْعِلْمِيَّةِ أَوْ مِنْ الْفِتْيَةِ الْعَاطِلِيِّينَ وَذَوِيِّ الْطَّبَائِعِ الْخَشِنَةِ بِوَجْهِ عَامٍ – وَهَذَا مَا يَجْعَلُ مِنْ اِسْتِجَابَةِ هُوَلَاءِ الْأَوَامِرِ مُطْلَقاً، مَمَّا يُبَقِّيُ الْحَاكِمَ مُطْمَئِنًّا الْبَالَ عَلَى شَرِيعَةٍ كَبِيرَةٍ مِنْ أَتَبَاعِهِ الَّذِينَ يُوَثِّقُ بِهِمْ أَكْثَرُ مِنْ الْكَفَاءَاتِ أَصْحَابُ الْعُقُولِ الْدِبْلُومَاسِيَّةِ.

مُزَامِنَةً لِذَلِكَ، لَمْ يَكُنِ الْمَنْدُوبُ الْبَرِيطَانِيُّ الدَّائِمُ بِخَافِلٍ عَنْ تَدْعِيمِ أَوْاصِلِ الْاسْتِبْدَادِ لِلْقِبِيلَةِ الْحَاكِمَةِ، فَهُوَ الْمُؤَسِّسُ الْأُولُ لِلْسُّجُونِ عَلَى هَيَّةِ مُسْتَقِلَّةٍ بَعْدَ أَنْ كَانَتْ مُلْحَقَةً بِالْقُصُورِ وَالْقِلَاعِ.

وَمَعَ حِدَّةِ هَذِهِ الْمُواجِهَةِ بِأَطْرَافِهَا التَّلَاثَةِ: الْمُسْتَعْمِرُ، الْحَاكِمُ وَالشَّعْبُ، سَعَى الْمُوَاطِنُ لِلْبَحْثِ عَنْ حُقُوقِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَالَّتِي عَلَمَ أَلَّا سَبِيلَ لَهَا إِلَّا بِسُلْوَكِ الْمَنْحَى السِّيَاسِيِّ، فَتَوَلََّ لَدِينَا مَنْ يُمَثِّلُ نَظَرِيَّةً «السِّيَاسَةَ كَمِهْنَةً» عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي يَشْرُحُهُ مَاكِسُ فِيَبرُ، عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُحَقِّقِ اِعْتِرَافًا بِهِ إِلَّا بَعْدَ عَامِ ١٩٢٣، وَهُوَ التَّارِيخُ الَّذِي يُؤَرِّخُ بِهِ لِمِيلَادِ الدُّولَةِ الْحَدِيثَةِ فِي الْبَحْرَيْنِ.

تارِيُخُ السُّجُونِ فِي الْبَحْرَيْنِ

«مِن الشَّعْذِيبِ فِي سَاحَةِ الْمَدِيْنَةِ، وَوَسْطَ الْجَمَاهِيرِ الْمُتَلَدِّذَةِ كُلَّ لَذَائِذِهَا الصَّاَخِبَةِ وَالخَفِيَّةِ، وَمِن الشَّعْذِيبِ بِفَسْخِ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ وَتَقْطِيعِ الْلَّحْمِ وَالْعَظَمِ، بِكُلِّ الْأَدَوَاتِ الْأَرْكِيُولُوجِيَّةِ وَالْمُسْتَحْدَثَةِ، إِلَى تَعْذِيبِ آخِرٍ مَوْصُوفٍ بِالْهَادِئِ وَالنَّاعِمِ، بِسَجَنِ رُوحِ هَذَا الْجَسَدِ».

ميشيل فوكو

إِذَا تَبَّعَنَا وُجْهَةً نَظَرٍ فَوْكُو عَنْ وِلاَدَةِ السُّجُونِ، نَجِدُ التَّفاوتَ بَيْنِ الْإِمْپَاطُورِيَّاتِ الْقَدِيمَةِ فِي شَنَاعَةِ التَّعْذِيبِ الْعَلَانِيِّ لِلْمُجْرِمِينَ. وَعَلَيْهِ فَلَمْ يَكُنْ إِنْشَاءُهُمْ لِلسُّجُونِ لِأَسْبَابٍ إِنْسَانِيَّةٍ أَبَتَّةٍ، بَلْ لِأَنَّ الْإِلْصَالِحِيَّينَ لَمْ يَكُنُوا رَاضِينَ عَنْ عُنْفِ السُّيَادَةِ غَيْرِ الْمُتَكَافِئِ وَغَيْرِ الْعَادِلِ، وَإِنَّمَا يَجُبُ بِالنِّسْبَةِ لَهُمْ إِعْمَالُ الْعَقْلِ لِلْاسْتِفَادَةِ مِنْ جَسَدِ الْمُدَانِ فِي عَمَليَّةِ الْإِنْتَاجِ!

وَبَيْنَما تَرِي الْعُقْلِيَّةُ الْحَاكِمَةُ أَنَّهُ مُؤَسَّسَةٌ لِتَغْيِيرِ الْأَفْرَادِ بِتَقْوِيمِ سُلُوكِهِمْ وَمُرَاجِعَةِ أَنْفُسِهِمْ، فَإِنَّ الْأَمْرَ لَمْ يَكُنْ بِالْتَّتِيْجَةِ الْمَرْجُوَةِ، فَلَمْ تَخْفِضِ السُّجُونُ مُعَدَّلَ الْجَرَائِمِ وَلَمْ تَنْجُحْ كَوْسِيْلَةِ رَدْعٍ، وَإِنَّمَا صَارَتْ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ إِعَادَةً تَدْوِيرِ لِمُجْرِمِينَ جُدُودَ.

وفيما يلي نستعرض بإيجاز تاريخ السجون عند العرب وصولاً لآل خليفة.

السجون عند العرب قبل الإسلام

عرف العرب السجون قبل الإسلام، ومما ورد تاريخياً سجنهم مع كونهم من الكباراء: الحارث بن عمرو المخزومي في سجن في جبل نفيع بمكة، كان يحبس فيه سفهاء قومه. وكان لحجر بن الحارث الكندي، (والد امرئ القيس)، سجن حبس فيه بعض ساداتبني أسد لأنهم ثاروا عليه.

وفي الشام، حبس عمرو بن جفنة الغساني بعض القرشيين بطلب من عثمان بن الحويرث الأسيدي، إثر رفض قريش تنصيب الأسيدي ملكاً عليها من قبل قيس الرؤوم.

وفي الكوفة، اتّخذ المناذرة سجناً لحبس أشخاص ورداً أنّ منهم عنتر بن شداد وعدى بن زيد.^(١)

•

النظام الإسلامي والحبس

كان الحبس في الإسلام نوعاً من تصرفات قانونية متعددة يطلق عليها «التّعزيز» وهو بمثابة تأديب على جرائم لم تشرع لها حدود في التصوص الدينية، مع تفاوت في طريقة التأديب بحسب حال المتهם وقدر جريمته. فأقلها عزلة المذنب اجتماعياً بالإعراض عنه إنْ كان ذلك مما يفيد في تقويم سلوكه، وإنْ تعنيه بزواجر

(١) انظر «السجون في بلاد الحجاز في صدر الإسلام» لهاني أبو الرب.

الكلام؛ ومنها إلى الحبس بالقدر المناسب للجريمة على حقوق صمنها الإسلام للسجين، واستمرت مراحلها في القرون المتأخرة لظهوره. انتهاءً بأقصى عقوبة تعزيرية وهي الضرب بالسوط بالقدر الذي يحدده القاضي الفقيه: «ثم يعدل بمن دون ذلك إلى النفي والإبعاد – إذا تعدد ذنبه إلى اجتناب غيره إليها واستضراره بها». ^(٢)

ومع ابتعاد الزمان عن العصور المزدهرة للإسلام، انقلب النظام المنضبط بموازين فقهية إلى هوى السلطان أو الحاكم، ليتدحر الحال فيما بعد حتى أثنا نجد من ينجد نفسه بإصدار الأحكام تحت مظلة شرعية لضمان سرعة التنفيذ وعدم الاعتراض.

لهذا، وبالوصول لآل خليفة، فإن التقارير الإدارية تشير إلى أن بعض العقوبات الجزائية كانت تصدر باسم الشريعة، وهي عقوبات بدنية أو مالية قاسية، ولا تتضمن السجن رغم ذلك.

(٢) انظر: «الأحكام السلطانية» لأبي الحسن الماوردي. مع «ضوابط الحبس وآثاره في الشريعة الإسلامية» لهشام عبد القادر قدوة.

بِيَضْاءِ فِي الْأَضْلَالِ

البحرين: مِنَ الْمَنْفَى إِلَى سِيَاسَاتِ الْمَوْتِ

بالرجوع للمساكن التاريجية، نجد ذكر البحرين على أنها جزيرة المنفى للمعارضين للدولة المركبة أثناء الحكم الاموي، وسنجد أقرب مثال لذلك نفي المغيرة، والي الكوفة، لصعصعة بن صوحان إلى تلك الجزيرة.^(١)

إلى جانب ذلك، لم تكنجزيرة منفى متسعاً كبعض الجزر الأخرى، ولا كانت خالية من السجون أو الأمكنة المخصصة لاحتياز المعارضين والخارجين على القانون، وإنما الأرجح هنا أن السجون كانت تلحق بالقلاع والحسون التي تنتشر في ربوع الجزيرة. هذا الترجيح لجغرافيا السجن، يستمر حتى متصف القرن التاسع عشر حيث يمكننا العثور على بعض القصاصات التاريجية التي تشير إلى استخدام الحكام من آل خليفة قلعة الرفاع سجناً للمعارضين من العائلة نفسها.

لاحقاً في عشرينيات القرن العشرين، تم استخدام قلعة الديوان في المنامة كمقبرة للشرطة وتحصيص بعض غرفها كسجون.^(٢)

(١) راجع الأعلام للزركلي.

(٢) التقرير الإداري لحكومة البحرين عن السنوات ١٩٣٧/١٩٢٦.

هذا في حين أنَّ السُّجنَ قد يَضُمُّ بين جَنَبَاتِه عَدَدًا كَبِيرًا منَ النَّاسِ على اخْتِلَافِ جَرَائِمِهِمْ وأَسْبَابِهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ سَبَبَ سَجِنِهِ امْتِنَاعُهُ عَنْ أَدَاءِ الدِّيْنِ الَّذِي عَلَيْهِ، أَوْ سَرْقَتُهُ أَموالَ النَّاسِ، أَوْ لَا شِرَاكَهُ فِي الْمُظَاهَرَاتِ، وَمِنْهُمْ مَنْ سَبَبَهُ احْرَافٌ فِي عَقِيدَتِهِ وَأَخْلَاقِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ سَبَبَهُ إِرْهَابُ النَّاسِ وَتَحْوِيقُهُمْ بِالْخَطْفِ وَالنَّشْلِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكِ مِنْ أَنْوَاعِ الْجَرَائِمِ الَّتِي لَا تُعْدُّ وَلَا تُحْصَى.

وَمَعْنَى هَذَا أَنَّ السُّجُونَ فِي هَذِهِ الْفَتَرَةِ مِنَ التَّارِيخِ كَانَتْ مُهَمَّلَةً، وَكَانَتْ عِبَارَةً عَنْ أَبْنِيَةٍ مُظْلِمَةٍ غَيْرِ صَحِيَّةٍ، وَقَدْ تُمَارَسُ فِيهَا شَتَّى أَسَالِيبِ التَّنْكِيلِ وَتَعْذِيبِ الْجُنَاحِ وَالْمُتَّهَمِينَ، وَلَمْ تَكُنْ هُنَاكَ أَدْنَى عِنْيَةً بِالْتَّوَاحِي الإِنْسَانِيَّةِ.

وَمِنْ جِهَةٍ ثَانِيَةٍ أَهُمْ، فَقَدْ كَانَ السُّجُونُ يَقْعُدُ تَحْتَ حِرَاسَةِ الْحَاكِمِ أَوْ الْقَائِدِ الْعَسْكَرِيِّ، وَلَمْ يَكُنْ تُمَثَّلُ لَهُ سُلْطَةً مَدِينَيَّةً مُسْتَقْلَةً تَضْبِطُ إِجْرَاءَتِهِ، إِلَى أَنْ تَغْيِيرَ الْأَمْرِ قَلِيلًا بَعْدَ ١٩٢٣ مَعِ بِدَايَةِ تَأْسِيسِ الدَّولَةِ الْحَدِيثَةِ، وَبِدَايَةِ تَقْنِينِ السُّلْطَةِ وَوَضْعِ «السُّيَاسَاتِ الْحَيَاتِيَّةِ» لِلنَّاسِ بِمُوازَاةِ «السُّيَاسَاتِ التَّأْدِيَّةِ»، فَغَدَ السُّجُونُ مُؤَسَّسَةً مُسْتَقْلَةً ظَاهِرِيًّا لَكَنَّهُ يُدارُ مِنْ رَئِيسِ الْشُّرْطَةِ وَبِتَوْجُهَاتِ الْحَاكِمِ.

وَبِالْتَّالِي، فَإِنَّ اسْتِقْلَالِيَّةَ الْقَضَاءِ وَعَدَالَةَ الْمَحَاكِمِ وَضَوابِطَ الْعُقوَباتِ لَمْ تَكُنْ مَحَلًّا نَظَرًا مَرْكَزِيًّا لِبِنَاءِ سُلْطَةٍ مَدِينَيَّةٍ مُتَكَامِلَةٍ الْأَرْكَانِ.

فَالْجَرَائِمُ الَّتِي يُمْكِنُ أَنْ تُكْتَشَفَ وَيُتَوَرَّطَ بِهَا أَيُّ شَخْصٍ تُحَلُّ بِشَكْلٍ مُبَاشِرٍ مِنَ الْحَاكِمِ أَوْ مِنَ الْقَاضِي الرَّسْمِيِّ لِلْدَّوْلَةِ، مَعَ تَدَاخُلٍ لِنِظامِ الْعُقوَباتِ الْدِينِيَّةِ لِفَرْضِ عُقوَباتٍ جَسَدِيَّةٍ لَا تَحْتَاجُ لِلْسُّجُونِ إِلَّا فِي حَالَاتٍ مَحْدُودَةٍ لَمْ يَكُنِ الْحَاكِمُ يَعْتَنِي بِهَا. فَكَانُوا يَحْتَكِمُونَ إِلَى الشَّرِيعَةِ بِتَحْوِيلِ الْمُتَّهَمِ لِمَحْكَمَةٍ سَلْفِيَّةٍ أَوْ شَرِيعَيَّةٍ

بَدَلًا مِنَ الْمَحْكَمَةِ الْجِنَائِيَّةِ وَذَلِكَ لِإِنْزَالِ الْعِقَابِ بِمُرْتَكِبِي بَعْضِ الْجَرَائِمِ مِثْلِ السَّرِقَةِ وَالْزُّنْى، وَغَالِبًا مَا كَانَتْ هَذِهِ الْعُقُوبَاتُ تُنَفَّذُ بِشَكْلٍ فَوْرِيٍّ بَعْدُ ثَبُوتِ التَّهْمَةِ.

لِهَذَا كَانَتْ إِصْلَاحَاتُ ١٩٢٣ بِمَثَابَةِ الْبَدْءِ فِي التَّحَوُّلِ إِلَى فَلَسْفَةٍ جَدِيدَةٍ لِلْعِقَابِ، الَّذِي كَانَ يَتَمُّ فِي سَاحَاتِ عَامَّةٍ وَأَمَامَ جُمُوعٍ غَفِيرَةٍ، كَطَقْقِسٍ سِيَاسِيٍّ يَهْدِفُ فِي الْأَسَاسِ أَنْ يُوَضِّحَ لِلْجُمُوعِ النَّفُوذَ الْمُطْلَقَ لِلْسُّلْطَانِ، وَلَذِكَ كَانَ السُّجْنُ بِآلِيَّاتِهِ الْجَدِيدَةِ يُمَثِّلُ وِلَادَةً لِلنَّظَرِيَّةِ جَدِيدَةً وَهِيَ إِبْرَازُ الْاِنْضِبَاطِ الْمُجَتمِعِيِّ وَبِدَائِيَّةً وَضَعِ مَرْكَزِيَّةً جَدِيدَةً لِلْسُّلْطَةِ بَدَلًا مِنْ تَجَزُّؤِهَا.^(٣)

انظر في ذلك إسحاق فؤاد الخوري: «القبيلة والدولة في البحرين»، مركز أول للدراسات والنشر، بيروت، ٢٠١٥. (٣)

بِيَضْاءِ فِي الْأَضْلَالِ

صَوْلَجَانُ الْكُولُونِيَّالِي مَحَطَّاتٌ فِي تَارِيخِ الدَّوْلَةِ الْخَدِيثَةِ

كان الراعي البريطاني محملاً بقلنسفة مختلفة للعقاب والسجن، مزجها بقدرٍ من التّسوية مع الإصلاحات التي تبنّاها بناً على سياساته الاستعمارية؛ فما كان ظاهره إلغاء للتعذيب بالية عرض الآلام الجسدية علينا على الملا — كان باطنُه إخفاء التّعذيب في غيابِ السُّجون.

حِقْبَةُ الْمِيَجَرِ دِيلِي (١٩٢٢ - ١٩٢٦)

يبدأ الحديث هنا من حقبة الميجر ديلي^(١) الراعي للإصلاحات الإدارية التي قادتها بريطانيا، والذي بدأ بإنهاء، أو بالأحرى إخفاء، أعمال السخرة والجلد العلني وقوس العقوبات الحسية تحت ستار مؤسسات أولية تمثلت في محاكم قضائية منفصلة عن المحاكم،

(١) الميجر ديلي: شغل منصب المعمد البريطاني في البحرين منذ ١٩٢٢ حتى ١٩٢٦ وإليه تنسب الإصلاحات الإدارية البريطانية وعلى رأسها عزل عيسى بن علي حاكم البحرين في ١٩٢٣، وتعيين ولی العهد ابنه حمد بن عيسى. وقد فرض ديلي الإصلاحات الإدارية بقوة نفوذه، ومن بينها: تأسيس قوة للشرطة بدلًا من الفداوية، وتأسيس محاكم مدنية، وغيرها من الإصلاحات الإدارية الأخرى.

ولكنَّها تَعْمَلُ ضِمنَ توجيهاته بِصُورَةٍ غَيْرِ مُبَاشِرَةٍ! وجاءت حِزْمَةُ الإِصْلَاحَاتِ الإِدَارِيَّةِ تلك لِتُزِيلَ عِبَةَ الْفَدَاوِيَّةِ عَنِ النَّاسِ ولِتُنْهِيَ الْعُقُوبَاتِ الْمُغْلَظَةَ وَالْمُخِيفَةَ عَنْهُمْ... لَكِنَّ الْمِيجَرَ دِيلِي لَمْ يَكُنْ مُخْلِصاً لِدَعْوَاهُ عَلَى الإِطْلاقِ.

فَعَمِلِيًّا، لَمْ يَكُنِ الْهَدْفُ مِنْ تَلْطِيفِ الْعِقَابِ إِنْسَانِيًّا، بَلْ كَانَ اسْتِجَابَةً لِمُتَطَلَّبَاتِ الْانْضِبَاطِ الَّتِي تَفْرُضُهَا سِيَاسَةُ السَّيَطَرَةِ وَالْإِخْضَاعِ دُونَ الْفَجَاجَةِ فِي اسْتِعْرَاضِ الْأَفْعَالِ الْقَهْرِيَّةِ. وَهِيَ آلِيَّةٌ مِنَ الْآلَيَاتِ الْسُّلْطَةِ لِتَفْعِيلِ مَا يُسَمَّى بـ«الاستِثْمَارُ السِّيَاسِيُّ لِلْجَسَدِ» كَقُوَّةِ إِنْتَاجٍ، حَتَّى تَسْتَمِرَ الْاسْتِفَادَةُ مِنْ أَفْرَادِ الشَّعَبِ لِاسْتِمْرَارِ الإِنْتَاجِ. لَذِكَرِ تَفَاوتَ الْخِطَابِ بَيْنَ الْعَلَنِيَّةِ وَالتَّكْتُمِ، التَّصْرِيحِ وَالتَّشْرِيعِ، لِتَكُونَ السَّطُوهُ الْعِقَابِيَّةُ، مَعَ شِدَّتِهَا، مُنْحَفِّيَّةً ضِمْنَ الْمُؤَسَّسَاتِ وَالتَّشْرِيعَاتِ. فَمَثَلًا كَانَ مَجْلِسُ الْقَضَاءِ عِنْدَ الْحَاكِمِ يَعْنِي غِيَابَ حَقِّ الْمُواطِنِ وَغِيَابَ هَيَّتِهِ الْاعْتِبَارِيَّةِ كَصَاحِبِ حَقٍّ وَرَأِيٍّ، وَلَكِنَّهُ يَظْلِمُ مَجْلِسَ قَضَاءِ!

وَمَعَ ذَلِكَ، فَقَدْ وَثَقَتِ التَّقَارِيرُ الْبَرِيطَانِيَّةُ قِيَامَ دِيلِي بِجَلْدِ بَعْضِ الْخَارِجِينَ عَلَى الْقَانُونِ أَوِ الْمُشَتَّبِهِ بِهِمْ، كَمَا فِي حَالَةِ جَلْدِ لِرَجُلٍ اتَّهَمَهُ بِسَرِقةِ سَاعَتِهِ، أَوْ كَمَا فِي حَالَةِ مُلاَحَقَتِهِ لِمَنْ حَاوَلَ اغْتِيَالَ الْحَاكِمِ حَمْدَ بْنَ عَيْسَى أَثْنَاءَ مُرْوَرِهِ فِي قَرْيَةِ السَّنَابِسِ.

كَانَ مِنْ ضِمْنِ حِزْمَةِ الإِصْلَاحَاتِ: إِصْلَاحُ الْقَضَاءِ وَتَأْسِيسُ جَهَازِ الْشُّرْطَةِ بَدَلًا مِنَ الْاِحْتِكَامِ الْمُبَاشِرِ لِلشَّيْخِ الْحَاكِمِ وَفَوْضَى عَمَلِ الْفَدَاوِيَّةِ، وَبِنَاءً سِجْنٍ فِي الْقَلْعَةِ.^(٢)

(٢) التَّقَارِيرُ الإِدَارِيُّ لِحُكُومَةِ الْبَحْرَينِ عَنِ السَّنَوَاتِ ١٩٣٧/١٩٢٦.

اقتَضى عَمْلُ ذَلِكَ الْمَزِيجِ كَثِيرًا مِنَ الْجَهَدِ وَالْمَكَرِ وَالْتَّجَارِبِ، كَانَ نِتَاجُهُ أَنْ أَحَالَ إِلَى الْإِلْتِزَامِ بِفَلَسْفَةٍ جَدِيدَةٍ لِلْعُقُوبَةِ عُنوانَهَا «الْتَّأْدِيبُ وَذُمُّ التَّعْذِيبِ»!

بِطَبَيْعَةِ الْحَالِ، لَمْ يُطَبِّقْ هَذَا عَمَلًا، فَصَوْلَاجَانُ الْمُسْتَعْمِرِ كَانَ يُتَقْنِنُ التَّحْفُظِيَّ بَيْنَمَا يُؤَدِّبُ، أَيْ يُعَذِّبُ! بِطَرِيقَةٍ حِرَفِيَّةٍ. صَحِيحٌ أَلَا سَجْنَ لِلْمُعَارِضِينَ وَلَا جَلْدَ لِلْمُنْتَحِرِفِينَ عَنِ الْقَانُونِ، لَكِنَّ سِيَاسَاتِ التَّدَبِيرِ الْجَدِيدَةِ تَضْمَنَتْ أَدْوَاتٍ جَدِيدَةً أَيْضًا أَبْرُزُهَا النَّفْيُ عَنِ الْجَزِيرَةِ بَعْدَ أَنْ كَانَ مَنْفِيًّا لِلْمُعَارِضِينَ فِي الْمَاضِيِّ.

كَذَلِكَ، قُرِضَ عَلَى الْمَوَاطِنِينَ وَأَعْيَانِ الْبِلَادِ تَقْدِيمُ رَسَائِلِ الْوَلَاءِ وَالتَّسْبِيرِيَّ لِتَلَكَ الْخُطُوطِ وَالْإِجْرَاءَتِ، وَمَنْ يَتَخَلَّفُ عَنْ تَقْدِيمِ تَلَكَ الرَّسَائِلِ قَدْ يُحْرَمُ مِنْ امْتِيازَاتِ الدُّولَةِ، وَرَبَّما تَعَرَّضَ لِلنَّفْيِ كَمَا حَدَثَ مَعَ كَثِيرٍ مِنَ الْمُعَارِضِينَ.

مِنْ هَنَا سَاهَمَ التَّحْفُظُ وَرَاءَ الإِلْصَاحَاتِ الْقَانُونِيَّةِ لِنِظامِ الْقَضَاءِ فِي إِرْسَاءِ الْهَيْمَةِ الْتَّامَّةِ، وَآلِيَّاتِ الْإِخْضَاعِ الْمُتَعَدِّدِ الْأَشْكَالِ. فَلَا يَجُبُ النَّظَرُ إِلَى هَذِهِ الإِلْصَاحَاتِ، عَلَى الْأَرْجَحِ، مِنْ جَانِبِ تَثْبِيتِ الشَّرِيعَةِ فَخَسْبٌ، وَلَكِنْ مِنْ جَانِبِ إِجْرَاءَتِ الْإِخْضَاعِ الَّتِي يُقِيمُهَا. وَيَرْتَبُ عَلَى إِنْتَاجِ أَشْكَالِ الْإِخْضَاعِ عَبْرِ الْمُؤَسَّسَةِ الْقَضَائِيَّةِ أَنْ يُشكِّلَ الْمَشْهُدُ التَّعْذِيبِيُّ تَصُورًا خَاصًا لِلْعَدْالَةِ، بِمَا أَنَّ الْعِقَابَ أَصْبَحَ آلِيَّةً لِتَفْعِيلِ حُضُورِ السُّلْطَةِ.

صَحِيحٌ أَنَّ الْجَسَدَ لَمْ يَعُدْ مُعَرَّضًا لِلتَّعْذِيبِ وَالْأَلَمِ الْمُوجِعِ كَإِجْرَاءٍ ابْتِدَائِيٍّ، لَكِنَّهُ أَصْبَحَ، بِحُكْمِ الْقَانُونِ، قَابِلًا لِلنَّفْيِ وَالْتَّأْدِيبِ وَالْإِلْتِزَامِ الْخُضُوعِ وَالْأَمْتِثالِ لِصَوْلَاجَانِ الْحَاكِمِ. وَهَكُذا تُصِبُّ الْجَزِيرَةُ سِجْنًا مُتَخَفِّيًّا فِي حِزْمَةِ الْقَوَافِيْنَ وَالْأَغْرَافِ الَّتِي سَتَوَالَى لَاحِقًا لِيَصِلَّ الْأَمْرُ فِي النَّهَايَةِ لِأَنْحِصَارِ الْعِقَابِ تَدْرِيжиًّا

في السّجن، ويُصِبُّ الاحتجازُ الشَّكَلَ الأسَاسِيَّ للعِقاب، فالسّجنُ هو المكان المُناسبُ للعقوباتِ... بعد زوال التّعذيب!

•

حِقْبَةُ الْمُسْتَشَارِ بِلْجَرِيفِ (١٩٥٧-١٩٦٦)

توسَّعتْ آلِيَّةُ السّجنِ التي حلَّتْ مَحَلَّ التّعذيبِ ومَحَلَّ الجَلدِ العلنيِّ لاحقًا مع مرحلة المستشار بلجريف^(٣) بدرجَةٍ مُخيفَةٍ جدًّا، فمع نهايةِ كُلِّ إعلانٍ حُكوميٍّ تجد التَّنصيصُ على عقوبةِ الحبسِ والغرامةِ للمخالفين.

وخلال عَشْرِ سَنَواتٍ أصدَرَ بلجريف عَشَرَ إعلاناتٍ تَضَمَّنُ عُقوبةَ الحبسِ والغرامةِ للمخالفات. فعلى سبيلِ المثالِ أصدرَ في سَنة ١٩٣١ إعلانًا حَدَّدَ فيه قانونَ الصَّحَافَةِ وعملَ المُراسِلينِ، وأوجَبَ فيه أَخْذَ تصريحٍ مُسَبِّقٍ مِنْ إدارِته، وَمَنْ يُخالِفُ هَذَا الإعلانَ يَتَعرَّضُ للْحَبْسِ سِتَّةَ أَشْهُرٍ وَدَفْعَ غَرَامَةٍ ٢٠٠٠ روبيَّة. وَيُذَيِّلُ الإعلانُ بِمُكافَأَةٍ لِمَنْ يَدْلِلُ عَلَى المُراسِلينِ أوِ الصَّحَافِيِّينَ غَيْرِ الْمُلتَزمِينَ بِالقانونِ.

وفي الواقع، فإنَّ الجرائمَ التي تُعرَضُ الفردَ للْحَبْسِ كانت موزَّعةً على شتَّى المَجاالتِ، سَواءً أَكانتْ تَخُصُّ التَّعَامِلَاتِ بَيْنَ الْمَوَاطِينِ، كَمَا في إعلانٍ بَيعِ أوراقِ الْيَانِصِيبِ وَفِي إعلانٍ تَزوِيرِ الْعُمَلَةِ وَفِي

(٣) السير تشارلز بلجريف (١٨٩٤ - ١٩٦٩) المستشار البريطاني لحكام البحرين من عام ١٩٢٦ حتى عام ١٩٥٧، وكان بمثابةِ الحاكم الفعليّ للبحرين بالتعاون مع المعتمد البريطاني. عمل في البداية مع حمد بن عيسى آل خليفة ثم مع ابنه سلمان. قام الشعبُ البحريني بإضرابٍ عام ١٩٥٦ لعزله، ونجحوا في ترحيله عن بلادهم.

إعلان يَبْعِيْدُ اللُّؤْلُؤَ وغِيرهَا مِنَ الإعلانات التي كانت تَتَّصَلُ بِفَرَضِ حَالَةِ التَّأْدِيبِ العَلَنِيِّ، أو كانت تَخْصُّ سِيَاسَاتِ الضَّبْطِ الْحَيَاتِيَّةَ مُثِلَّ عُقُوبَةِ التَّبُولِ فِي الشَّوَارِعِ أو رَمِيِّ الْأَنْقاَضِ أو حتَّى تَمْلِكِ العَبِيدِ.

وفي أَثْنَاءِ الْحَرَبِ الْعَالَمِيَّةِ الثَّانِيَةِ، فَرَضَ بِلْجِرِيفِ عُقُوبَةَ الْحَبْسِ لِمَنْ يَسْتَمِعُ لِرَادِيوِ بَرْلِينَ أو إِيطَالِيا، معَ وَضْعِ مُكَافَأَةٍ لِمَنْ يُخْبِرُ عَنِ الْمُسْتَمِعِ لِتَلْكِ الإِذَاعَاتِ سِرَّاً.^(٤)

لَكِنَّ السَّجْنَ لَمْ يَمْنَعِ الْجَرِيمَةَ أَوْ يُحدِّدَ مِنْهَا، فَقدْ سَجَّلَ التَّقْرِيرُ الْإِدَارِيُّ لِسَنَةِ ١٩٤٣ اِنْتِشَارَ السَّرْقَةِ وَارْتِفَاعَ نِسْبَتِهَا إِلَى ٥٠٪ عَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ سَابِقًا، فِي الْوَقْتِ الَّذِي لَمْ يُدَنْ فِيهِ سُوَى ٢٩ شَخْصًا مِنْ أَصْلِ ١٥٦ تَمَّ التَّحْقِيقُ مَعَهُمْ مِنْ مَجْمَوعِ ٣٥٧ بَلَاغِ سَرْقَة.^(٥) وَيَتَلَوُهُ التَّقْرِيرُ الْإِدَارِيُّ الْخَاصُّ بِسَنَةِ ١٩٤٤ الَّذِي أَشَارَ إِلَى أَنَّ عَدَدَ الْمَسَاجِينَ وَصَلَ إِلَى ٢٢١ سَجِيًّا، وَفِي الْوَقْتِ نَفَسِهِ فِيَانَ السُّجَنَاءِ ذَوِي الْأَحْكَامِ الطَّوِيلَةِ كَانُوا يُؤْخَذُونَ إِلَى السُّجَنِ فِي جَزِيرَةِ جَدَّةِ وَهُوَ سِجْنٌ بُنِيَّ فِي ١٩٤٣ لِتَكْسِيرِ الْأَحْجَارِ كَنْوَعٌ مِنَ الْأَعْمَالِ الشَّافَةِ. وَقَدْ تَطَلَّبَ الْأَمْرُ فِي بِدَايَةِ الْأَرْبَعِينِيَّاتِ تَخْصِيصَ سِجَنٍ لِلنِّسَاءِ وَبِنَاءَ عُرْفِيًّا جَدِيدَهُ فِي كُلِّ سِجَنِ.^(٦)

وَأَصْبَحَتِ السِّجُونُ تَضْمُّ مُوَاطِنِينَ وَأَجَانِبَ بِلَ وَعَسْكَرِيِّينَ مِنَ الْجَيْشِ الْهَنْدِيِّ أَيْضًا، وَارْتَفَعَ الْعَدْدُ إِلَى حَوَالَيِّ ١٠٠٠ سِجِينَ فِي الْعَامِ ١٩٥٠ الْأَمْرُ الَّذِي تَطَلَّبَ وَضْعَ مُوازِنَةٍ خَاصَّةٍ لِرِزِّيِّ الْمَسَاجِينِ. الْأَمْرُ الْمُثِيرُ لِلانتِبَاهِ هُوَ وَجْهُ مَسَاجِينَ أُورُوبِيِّينَ فِي سِجَنِ

(٤) راجع العدد ١٥ من الجريدة الرسمية لسنة ١٣٥٩ هـ والعدد ٤٠ لسنة ١٣٦٠ هـ.

(٥) التقرير الإداري لحكومة البحرين عن سنة ١٩٤٤.

(٦) التقرير الإداري لحكومة البحرين عن سنة ١٩٤١.

القلعة، ولأنَّهم أوروبيون وليسوا مُواطنين تطلَّب الأمرُ مراسلاتٌ عديدةً لنقلهم من سُجون البحرين إلى سُجون بلادهم، لأنَّ السُّجون في البحرين ليست انتيادِيةً من جهة، ومن جهة أخرى فالسُّجناء الأوربيون تحت رعاية الحامي البريطاني، الْتِزاماً أدبياً على الأقل.

أمَّا من ناحيَة نوعيَّة الجرائم التي بدأَت محاكم البحرين الجنائيَّة في إصدار أحكام بالسُّجن فيها، فكانت الجريدة الرسمية تتكلَّف بالتشهير بأسماء جناتِها ونوعيَّة جرائمِهم ومدَّة العقوبة؛ وعلى سبيل المثال، نشرتِ الجريدة الرسمية الصادرة في يناير ١٩٥٢ بالأسماء ما مجموعه ٢٢ قضيَّة باشرتها المحاكم الجنائيَّة، ما بين سرقةٍ واغتصابٍ وتهريبٍ حشيشٍ وتهريبٍ مسافرين وقضايا حوادثٍ مروِّيَّة، بالإضافة إلى قضيَّة اعتداءٍ شخصٍ على شرطيٍ أثناء تأديَّة الواجب.^(٧)

•

حقبة إيان هندرسون (١٩٦٦ - ٢٠٠٠)

مع استِلام دولة الاستِقلال الإدارَة المباشرَة للسُّجون والأمن، تكاثرَت أخبارُ التعذيبِ وانتِشاره بين صفوفِ السُّجناء السياسيين لدرجةِ الموت تحتَ التعذيب، وكانت أصواتُ الاتهام دائمًا ما توجَّهُ لضابطِ الأمن البريطانيِّ إيان هندرسون^(٨) الذي استُقدِّم عام

(٧) الجريدة الرسمية، العدد ١٠٩٧ - يناير ١٩٥٢

(٨) طردَ إيان إندرسون من كينيا بعد استِقلالها بسببِ ما قام به من حملاتٍ قمعيَّة ضدهُ ثُوار الماء ماو، واستُقدِّم إلى البحرين في ١٩٦٦ حيث قام بإعادة تشكيل القسم الخاص بمخابراتِ أمن الدولة الذي تأسَّس في عام ١٩٥٧، وظلَّ يترأسُ أجهزة المخابراتِ المعنية بمُتابعة

١٩٦٦ لِمُواجهَةِ تَصاعُدِ الغَلْيَانِ السِّياسِيِّ فِي البحرين. فَمَعَ إعلانِ استِقلالِ البحرين تحول هندرسون مِن ضابطٍ بريطانيٍّ إِلَى مُوظِّفٍ لدى الحكومة يَرَأْسُ الْقِسْمَ الْخَاصَّ الَّذِي أَسَّسَهُ مَعَ مَجِيئِهِ. وقد كَشَفَتْ مُنظَّمةً «بحرين ووتش»، التي تَتَّخِذُ مِنْ لندن مَقْرَأً لها، عن وَثِيقَةٍ بِتَوْقِيعِ هندرسون يُعبِّرُ فِيهَا عَنْ «قَلْقَةِ الشَّدِيدِ حِيَاءً تَزَائِدُ التَّرْحِيلِ الْقَسْرِيِّ وَغَيْرِ الْقَانُونِيِّ الَّذِي تَقْوُمُ بِهِ السُّلْطَاتُ الْبَحْرِينِيَّةُ ضِدَّ الْمُواطِنِينَ الشِّيَعَةِ، وَالَّذِي يَتَمُّ بِنَاءً عَلَى أَوْامِرِ مَلِكِ البحرينِ الْحَالِيِّ حَمْدَ بْنَ عَيْسَى آلِ خَلِيفَةِ وَرَئِيسِ الْوزَارَاتِ خَلِيفَةِ بْنِ سَلَمَانَ آلِ خَلِيفَةِ، مُوضِّحًا إِمْكَانِيَّةَ ذَهَابِ هؤُلَاءِ الْمُبَعَّدِينَ لِمَلْءِ أَجْنَاحِهِ عَسْكُرِيَّةً».

يَعُودُ تَارِيخُ الوَثِيقَةِ إِلَى عَامِ ١٩٨٢، وَقَدْ حَذَّرَ فِيهَا هندرسون مَلِكَ البحرينِ حَمْدَ بْنَ عَيْسَى آلِ خَلِيفَةِ، (وَالَّذِي كَانَ يَشْغُلُ مَنْصَبَ وَلِيِّ الْعَهْدِ فِي تِلْكَ الْفَتَرَةِ)، مِنْ مَخَاطِرِ التَّرْحِيلِ الْقَسْرِيِّ لِلْمُواطِنِينَ الشِّيَعَةِ مِنَ البحرينِ، مُشِيرًا إِلَى أَنَّ «الترَحِيلَ غَيْرَ الْقَانُونِيِّ لِلْمُواطِنِينَ الْبَحْرِينِيِّينَ يُلْغِي أَيِّ فُرْصَةٍ لِلمُصالَحةِ بَيْنَ الشِّيَعَةِ وَالنَّظَامِ الْحَالِيِّ فِي البحرينِ، كَاشِفًا النَّقَابَ عَنْ تَرْحِيلِ حَوَالَيِّ ٣٠٠ شَخْصًا، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ مِنْ حَامِلِيِّ جَوَازَاتِ سَفَرِ بَحْرِينِيَّةٍ» وَاحْتَوَتِ الوَثِيقَةُ، الَّتِي كَشَفَ عَنْهَا النَّاشرُ الْحُقُوقِيُّ فِي مُنْظَمَةِ «بحرين ووتش» مارك أوين جونز، عَلَى مَعْلومَاتٍ عَنْ أَنَّ «سِيَاسَةَ هندرسون فِي التَّرْحِيلِ تَقْوُمُ عَلَى وَضْعِ الْمُواطِنِينَ الْبَحْرِينِيِّينَ عَلَى مَثْنَنِ سُفْنٍ ثُبِّرُ فِي الْخَلِيجِ إِلَى إِيَّارَانَ»، وَأَضَافَتْ: «بَعْدَ اسْتِدْعَاءِ هندرسون إِلَى البحرينِ وَضَعَ الْمُبَعَّدِينَ الْبَحْرِينِيِّينَ عَلَى مَتْنِ السَّفِينَةِ شَاءُوا أَمْ أَبْوَا لِتَرْحِيلِهِمِ مِنَ الْبَلَادِ».

وكشفت مجلة «نيو إنترناشونال إيسٌت» عن مجموعه من الوثائق السرية تحدثت عن حملة القمع والتّعذيب التي مارسها النظام البحريني ضد جماعات المعارضه في الثمانينيات، وشارك فيها إيان هندرسون بصفته رئيسا للأمن. وأشار التحقيق الاستقصائي أنَّ الملف الأمني للبحرين احتوى على اتهامات كبيرة وتعذيب للمعارضين قبل زيارة الأمير تشارلز والأميرة ديانا في عام ١٩٨٦، لمنع معارضي النظام من التظاهر وإيصال أصواتهم.

وقالت المجلة إنَّه قبل وصول الأميرة ديانا إلى البحرين، كتب السفير البريطاني فرانسيس ترو برقية سرية عن «الجولة الملكية والحالة الأمنية في البحرين» أكد فيها أنَّ جماعة المعارضة، وهي جبهة التحرير الوطني اليسارية كانت محطة للغاية بعد اعتقال قيادتهم برمتها، حيث إنَّ النظام قام باعتقال حوالي ١٠٠ عضو من جبهة التحرير الوطني، وهي الحملة الثامنة على حركتهم خلال ٢٠ سنة.

ووصف سفير بريطانيا الاعتقادات بأنها «ضربة مدمِّرة» لجبهة التحرير الوطني لم تتمكن من التعافي من شدتها وطول أمدها. وقد تعرض أثنان من نشطاء المعارضة، هما راضي مهدي إبراهيم، ود. هاشم العلوى، للتّعذيب حتى الموت كجزء من حملة القمع في الأشهر التي سبقت زيارة الزوجين الملكيين للبحرين. وفي وقت حدوث هذه الوفيات، أدعى الحكومة البريطانية أنَّ الرجال ماتوا بسبب الانتحار وأسباب طبيعية!^(٩)

(٩) راجع مقالة روبرت فيسك حول الموضوع في عدد صحيفة الإندبندنت المؤرخ في ١٨ شباط ١٩٩٦.

المَسَالَةُ السِّجْنِيَّةُ فِي البحرين: الوَجْهُ الْخَفِيُّ لِسُلْطَةِ الْاسْتِبْدَادِ

استِناداً لِتَقرِيرٍ نَشَرَهُ «المركُزُ الدُّولِيُّ لِأَبْحَاثِ السِّيَاسَاتِ الْجِنَائِيَّةِ» عام ٢٠١٦، فقد تَبَوَّأَتِ البحرين المركَزُ الأوَّلُ عَرِبيًّا في نِسْبَةِ عَدَدِ السُّجَنَاءِ، إِذَ وَصَلَ عَدْدُهُمْ فِي مُؤَسَّسَاتِهَا السِّجْنِيَّةِ إِلَى حَوَالَيْ ٤٠٠٠ سَجِين، أَيْ مَا نِسْبَتُهُ ٣٠١ مِنْ كُلِّ مِئَةِ أَلْفٍ مِنَ السُّكَانِ.

في الْوَقْتِ ذَاتِهِ تُؤَكِّدُ الأَرْقَامُ الرَّسْمِيَّةُ الْبَحْرِينِيَّةُ أَنَّ أَكْثَرَ مِنْ نِصْفِ هُؤُلَاءِ السُّجَنَاءِ سُجِنُوا عَلَى خَلْفِيَّةِ قَضَايا سِيَاسِيَّةٍ.

وبَحْسَبِ الإِحْصَائِيَّاتِ الْمُوَثَّقةِ، فَقَدْ تَمَّ رَصْدُ تَعْرُضِ أَكْثَرِ مِنْ ١٠ آلَافِ مُوَاطِنٍ بَحْرِينِيٍّ لِلْاعِتِقَالِ التَّعْسُفِيِّ مِنْذِ الْعَامِ ٢٠١١، بَيْنَهُمْ أَكْثَرُ مِنْ ٤٠٠٠ ضَحِيَّةٍ تَعْذِيبٍ وَسُوءِ معْالَةٍ، وَ٩٨٨ طِفَلًا مُعْتَقَلًا، وَ٣٣٠ امْرَأَةً، وَأَكْثَرُ مِنْ ٤٠٠ حَالَةٍ إِسْقاطٍ لِلْجِنِسِيَّاتِ، وَأَكْثَرُ مِنْ ٤٩٩٧ إِصَابَةً بِسَبَبِ قَمَعِ التَّجَمُعَاتِ السِّلْمِيَّةِ. عَلَى أَنَّ دُولَتَهُمْ قدِ احْتَلَّتِ المرَّاتِبَةَ ٤٨ مِنْ أَصْلِ ١٧٨ دُولَةً شَمِلَهَا الْاسْتِطْلَاعُ فِي مُؤَشِّرِ مُدْرَكَاتِ الْفَسَادِ لِلْعَامِ ٢٠١٠ الصَّادِرِ عَنْ مُنظَّمةِ الشَّفَافِيَّةِ الْدُولِيَّةِ.

ثورة ١٤ فبراير وتحتم الصدام

اندلعت الاحتجاجات السلمية في البحرين في ذلك اليوم من العام ٢٠١١ اتصالاً بثورات الربيع العربي، طلباً للحرية السياسية والإصلاح في البلاد، ورغم أن هذه المطالب لم تختلف في عناوينها عن تلك التي رفعتها ثورات ربيعية أخرى إلا أن «المسألة الشيعية» وما يندرج تحتها من أمور أخصها تمثيلهم في الحياة السياسية، كانت الخلفية التي اندلعت هذه الثورة في ظلها. وعلى إثر ذلك فلم يختلف رد الفعل الأمني عمّا كان فيسائر الدول التي اندلعت فيها اتفاقيات مشابهة.

ومع تصاعد الأحداث تحت أنظار المجتمع الدولي، شكل ملك البحرين لجنة مستقلة لتحقق الحقائق، وترأس اللجنة الخبير الدولي الراحل شريف بسيوني الذي قدم تقريراً موسعاً حول الانتهاكات التي رافق قمع ثورة ١٤ فبراير، وأكد تقرير اللجنة، حسبما رأى وعاين، أن السجون في البحرين تعج بأشعب صنوف الانتهاكات الحقوقية. ولم تتوان هذه اللجنة خلال مراسيم الكشف عن تقريرها بحضور الملك حمد بن عيسى عن الإعلان صراحةً أن السلطات «لجأت إلى استخدام القوة المفرطة وغير الضرورية» بهدف «بث الرعب بين المواطنين وإتلاف الممتلكات خلاف التعليمات التي لديهم» وأن التعذيب «مورس على المعتقلين بشكل متعمد بهدف انتزاع الاعترافات»، وأن ما تعرض له المعتقلون عبر عن أنماط مروعة من التعذيب تنتهجه الجهات الأمنية، والتي حملت اللجنة مسؤوليتها لوزير الداخلية ورئيس جهاز الأمن الوطني.

وتؤكد، فمشكلة التعذيب لم تكن أبداً مقتصرة على ما وقع إبان أحداث ١٤ فبراير، وإنما لها جذور تمثُّل سياسة الاستبداد

في التّعامل مع المُعارض، سِياسةً منهِجِيَّةً لممارسةِ تعذيب السُّجناء — السُّجناء السّياسيين بالأخصّ. منهِجِيَّةُ التعذيب تلك، تَمَّت بالتدريج على أمورٍ مُعيَّنةٍ تحولت إلى جُزءٍ من السُّلوك الأصيل للفرد الأمني تؤيدهُ القيادات.

قبل هذا التقرير الدولي كانَت منظَّمات حقوقية قد أكدَت في ٢٠١٠ أنَّ سِياسةَ تعذيب المعتقلين السّياسيين قد عادت مِنْ جديدٍ وبصُورَةٍ أبشعَ ممَّا كانت عليه خلال فترَةٍ فرض قانونِ أمنِ الدولة (١٩٧٥ - ٢٠٠١)، إذ تمَ رصدُ عدَّة انتهاكاتٍ جسيمةٍ داخل زنازين السُّجون البحرينية.

بعد الاعتقال التعسفي يصطدم البحريني بترددٍ أوضاع السُّجون، التي سيقِيمُ فيها لأجل غير مسمى، حيث يتعرّض للتعذيب وامتهان الكرامة ليس لأنَّه لا ينزع الاعترافات وحسب، وإنما لإثبات شعور الانتقام الذي يتملّك الفرد الأمني جرّاء تلك المنهجية التي كونَت عقليَّة تعذُّب بالليّة بحثة. حصر نتاجاً لذلك، ما لا يقل عن ٢٠ أسلوبًا تعذيبياً، سواء منها الجسمانية والمعنوية، منها: الصفع الكهربائي، الاعتداءات ذات الطابع الجنسي، التعرية، الحرمان من النوم، الحرمان من الأكل والشرب، الحرمان من قضاء الحاجة والاستحمام، والحرمان من العلاج والرعاية الصحيَّة... إلى غير ذلك مما يفوق بشاعةً ولا يقل.

لا تقتصر هذه المنهجية المتأصلة في جذور الاستبداد على السُّجناء السّياسيين فقط، بل إنَّ الرصد الحقوقي أظهر أنَّ سوء المعاملة يطالُ أغلب المساجين، الأمر الذي يجعل من الحالة

السُّجْنِيَّةِ فِي البحرين مَسَأَلَةً عُمُومِيَّةً تَحْتَاجُ إِلَى إِجَابَةٍ عَلَى السُّؤَالِ الرَّئِيْسِيِّ لِلمسَأَلَةِ السُّجْنِيَّةِ عَلَى العموم، سُؤَالٌ مَفَادُهُ: إِلَى متى تَتَدَنَّى غَايَةُ السُّجْنِ مِنْ تَأْدِيبِهِ إِلَى سُلْطَةِ قَهْرِيَّةٍ؟ وَكِيفَ تَتَحَوَّلُ قِصَّةُ الإِصْلَاحِ وَالتَّأْدِيبِ إِلَى قِصَّةِ إِنْسَانِيَّةٍ تَحْكِي واقِعَ مَأْسَاهُ تُواجِهُ الْفَرَدُ فِي أَيِّ لَحْظَةٍ مِنْ لَحَظَاتِ حَيَاتِهِ، خُصوصًا عَنْدَمَا يُعْبَرُ عَنْ نَقْصِ حاجَاتِهِ الْأَسَاسِيَّةِ... حُرْيَّتِهِ، كَرَامَتِهِ، وَقُوَّتِ يَوْمِهِ!

السَّجِينُ السِّياسِيُّ مَأْزُقُ السُّلْطَةِ

على الرُّغْمِ مِنَ الوَهْمِ الخادع لِلسلطةِ الاستِبَادِيَّةِ بِإِحْكَامِ السَّيِطَرَةِ على المُعَارضِين بِفِعْلِ تَنَاميِّ مَنْهَجِيَّ الرَّدْعِ التي أَشَرْنَا إِلَيْها، إِلَّا أَنَّ الاعْتِقالَ السِّياسِيَّ لَمْ يَزِلْ يُمَثِّلُ مَأْزَقًا مُؤْقَنًا لَهُمْ.

وَمِنَ الصَّعِيبِ تَعْيِينُ تَارِيخٍ مُحَدَّدٍ لِبِدايَةِ الاعْتِقالِ السِّياسِيِّ فِي البحرين، فَالسُّجُونُ دَائِمًا مَا كَانَتْ مُخْتَلِطَةً وَعَامِرَةً بِالْتَّزَلاءِ، إِضَافَةً إِلَى عَدَمِ وُجُودِ نَهْجٍ يُمِيزُ بَيْنَ السَّجِينِ السِّياسِيِّ وَغَيْرِهِ مِنَ الْجِنَائِيَّينَ أَوِ الْخَارِجِينَ عَلَى الْقَانُونِ، بِدَايَةً مِنْ مَكَانِ الْحَبْسِ، وَمُرْوُرًا بِالْشَّعَاطِيِّ السُّجْنِيِّ مَعَ الْجَمِيعِ بِلَا تَفْرِيقٍ. وَلَعَلَّ عَقْدَ الْخَمْسِينِيَّاتِ كَانَ بِمَثَابَةِ نُقطَةٍ تَحَوَّلٌ فِي إِمْكَانِيَّةِ فَرْزِ السُّجَنَاءِ وَالتَّفْرِيقِ بَيْنَ الْمُعَتَقَلِينَ.

•

الظُّهُورُ الرَّسِّمِيُّ لِلْسَّجِينِ السِّياسِيِّ

بَعْدَ التَّطَوُّراتِ السِّياسِيَّةِ الَّتِي مَرَّتْ بِهَا البحرينِ فِي مُنْتَصَفِ الْسَّيِّنِيَّاتِ، تَكَوَّنَتْ فِيْئُهُ السُّجَنَاءِ السِّياسِيِّينَ. وَبَاتَ مِنَ الطَّبِيعِيِّ أَنْ يَتَحَدَّثَ الْمُجَتَمِعُ عَنْ مَصِيرِ هُؤُلَاءِ وَنَوْعِيَّةِ الْمُحاَكَمَةِ الَّتِي سَيَخْضُعُونَ لَهَا وَالْعُقُوبَاتِ الَّتِي سَتَقْعُ عَلَيْهِمْ.

وفي الواقع، كان ذلك بداعية التَّتَبِّع للآثار الاجتماعية لتجربة السُّجن، فعلاقة السُّجين بالخارج لم تَعُدْ تَنحِصُّ بين أهله أو أعدائه، إنما تَطَوَّرْت علاقاتٌ جديدةً تَقُوم على المُتابعة لشُؤونِ الخارج المجتمعية بدائرته العامة، والتنظيم منْ جَديِّد للمواقف والمبادئ، ومن ثُمَّ الخروج مَرَّةً ثانيةً بعد تجربة أعمق تَحَصُّلٍ من العزلة ورفقة السُّجناء السياسيين الذين معه.

وبسبِب طبيعة التَّطْوُر للحركة المعارضَة في خمسينيات القرن الماضي، فإن سُلطة المستشار بلجريف أكثرَ منْ واجهه معضلة السُّجين السياسي، خصوصاً على خلفية أحداث حركة الهيئة الوطنية التي اعتبرت أولَ تشكيلٍ حِزبيٍ سياسيٍ عَلَيْني في الخليج. وبعد حوالي ثلاثة سنوات من الصدام السياسي بين أعضاء الهيئة وحكومة المستشار والحاكم، تم إلقاء القبض على أعضاء الهيئة الوطنية وتقديمهم لمَحْكَمة سياسية قضت ببنفي أربعة منهم إلى خارج البحرين وسجين البقية واعتقال مجاميع أخرى من مُناصري الهيئة.^(١)

لاحقاً، وأثناء انتفاضة مارس ١٩٧٥، أصبح الاعتقال السياسي حالةً مألوفةً ومنتشرة، وأصبح سجن القلعة سيئاً الصيت مقرًا شبه دائم للسُّجناء السياسيين الذين يتم التَّحقيق معهم أو احتجازهم قبل نقلِهم إلى سجن جزيرة جَدَّة لقضاء فترات عقوباتِهم. وكان الضباط البريطانيون هم من يُشرِّفون على هؤلاء السياسيين ويفرضون العقوبات التأديبية عليهم.

(١) راجع تقرير الوضع السياسي الداخلي في البحرين لسنة ١٩٥٧، الأرشيف الوطني البريطاني.

القانون وشرعية القهر

ولمَّا كانت المدونة السجنية المعتمدة غير كافية لمراقبة السجن وفرض سلطة التأديب، أصدرت حكومة البحرين قانون السجون سنة ١٩٦٤، والذي اعتبر أول قانون موسع يعالج المسألة السجنية من حيث الواجبات والعقوبات والسياسة الحياتية داخل السجن.^(٢)

ولم يقتصر الأمر على قانون السجن، وإنما امتد لمجالات أخرى في محاولة لفرض السيطرة الكاملة على سائر النواحي، فصدرت حزمة قوانين كبيرة بالتزامن مع قانون السجون، مثل قانون المطبوعات والنشر وقانون الشؤون القروية وقانون العمل، إلى جانب تعديل قانون المفجرات والأسلحة وقانون موظفي البحرين وغيرها من القوانين المعنية بفرض سلطة التأديب والسياسات الحياتية.

لذا أصبح مأثوراً كذلك الحديث عن جرائم تتعلق بالنشر وحرية الكلمة، كما في قانون المطبوعات والنشر الصادر سنة ١٩٦٥، والذي يحدد الباب الثالث منه المسائل المحظورة نشرها، وفقاً للمادة (١٤) وهي:

- (١) النقد الموجه لشخص عظمة الحاكم أو عائلته، والأقوال المنسوبة إليه إلا بإذن من ديوان عظمته.
- (٢) وقائع الجلسات السرية للمجالس الرسمية والحكومية وأنباء الاتصالات السرية الرسمية.
- (٣) الاتفاقيات والمعاهدات التي تعيدها حكومة البحرين قبل نشرها في الجريدة الرسمية إلا بإذن خاص من مدير دائرة الإعلام.

(٢) قانون السجون الصادر في ٢٢ تشرين الأول ١٩٦٤.

(٤) وقائع المحاكمات السّريّة والمحاكمات التي تتعلّق بالطلاق والهجر.

(٥) الأنباء التي من شأنها التأثير في قيمة العملة الوطنية، أو بليلة الأفكار عن الوضع الاقتصادي.

(٦) كُل ما من شأنه المساس برؤساء الدول، أو تعكير صفو العلاقات بين البحرين وبين البلاد العربية الشقيقة أو البلاد الصديقة.

(٧) كُل ما كان مُنافيًا للآداب العامّة أو ماسًا بكرامة الأشخاص أو حريةِاتهم الشخصيّة، وكذلك كُل ما يتضمّن إنشاء سرًّ من شأنه أن يضرّ بسمعة شخص أو بثروته أو باسمه التجاري، وأي أمر يقصد به تهديده أو إرغامه على دفع مالٍ أو تقديم منفعةٍ للغير أو حرمانه من حرية العمل.

(٨) كُل ما من شأنه التحرّيض على ارتكاب الجرائم، أو إثارة البغض، أو بث روح الشّرّاق بين أفراد المجتمع.

(٩) الطّعن في أعمال الموظف العام المتضمّن قذفًا، إلا إذا أثبت الكاتب حسن نيتها باعتقاده صحة الواقع التي يُسندُها إلى الموظف العام، وبقيام اعتقاده هذا على أساسٍ معقولٍ بعد التثبت والتحرّي، وباتجاهه إلى مجرد حماية المصلحة العامّة، وباقتصره فيما صدر منه على القدر اللازم لحماية هذه المصلحة.

(١٠) التحرّيض على قلب نظام الحكم بالقوّة أو بطرق غير مشروعة، أو نشر الدعوى إلى اعتناق الشّيوعيّة، أو نشر آراء تتضمّن سخريّة أو تحريضاً أو تصغيراً لدين أو لمذهب ديني.

أمّا المادة (١٥) من القانون نفسه: فقد حددت العقوبات التي

يُمْكِنُ لرَئِيسِ التَّحْرِيرِ أَوِ الْكَاتِبِ مُواجَهَتُهَا «إِذَا نَشَرَ فِي جَرِيدَةٍ مَا حَظَرَتْهُ الْمَادَّةُ السَّابِقَةُ، يُعَاقِبُ رَئِيسُ تَحْرِيرِهَا وَكَاتِبُ الْمَقَالِ بِالْعُقوَبَةِ الْمُقَرَّرَةِ لِلْفِعْلِ فِي قَانُونِ عَقوبَاتِ الْبَحْرَيْنِ – إِذَا أَلَّفَ جُرمًا بِمُقْتَضاهِ، وَإِلَّا فَيُعَاقِبُ كُلُّ مِنْهُمَا لَدَى إِدَانَتِهِ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى بِالسَّجْنِ مُدَّةً لَا تَجَاوزُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، أَوْ بِخَرَامَةٍ لَا تَجَاوزُ أَلْفَ روَبِيَّةٍ، أَوْ بِالْعُقوَبَيْنِ مَعًا، وَلَدَى إِدَانَتِهِ فِي كُلِّ مَرَّةٍ تَلِيهَا: بِالسَّجْنِ مُدَّةً لَا تَجَاوزُ سَنَةً وَاحِدَةً أَوْ بِخَرَامَةٍ لَا تَجَاوزُ أَلْفَيِّ روَبِيَّةٍ أَوْ بِالْعُقوَبَيْنِ مَعًا. وَيَجُوزُ لِلْمَحْكَمَةِ فِي كُلِّ حَالَةٍ مِنْ هَذِهِ الْحَالَاتِ أَنْ تَأْمُرَ بِإِلْغَاءِ تَرْخِيصِ الْجَرِيدَةِ أَوْ تَعْطِيلِهَا لِلْمُدَّةِ الَّتِي تَرَاهَا مُنَاسِبَةً وَمُصَادَرَةِ الْعَدَدِ الْمَنشُورِ وَضَبْطِ الْأَصْوَلِ وَالْقَوَالِبِ وَإِعْدَامِهَا».^(٣)

وِبِنَاءً عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ شَكَّلَ الانتِقالُ بِالسَّجْنِ مِنْ مُعَاقَبَةٍ وَتَأْدِيبٍ الْمُنْحَرِفِينَ وَالْخَارِجِينَ عَلَى الْقَانُونِ إِلَى مُعَاقَبَةٍ وَمُلْحَاقَةِ السِّيَاسِيِّينَ قَنْطَرَةً انتِقالٍ أَشْمَلَ، مِنْ سِيَاسَاتِ التَّأْدِيبِ وَالْفَبْطِ الْحَيَاتِيَّةِ إِلَى الْبَدَءِ فِي سِيَاسَاتِ الْمَوْتِ وَوِلَادَةِ السَّجْنِ السِّيَاسِيِّ. وَهَذَا أَبْرَزُ مَا وَرِثَتْهُ دَوْلَةُ الْاسْتِقلالِ مِنْ مِيراثِ صَوْلَاجَانِ الْمُسْتَعْمِرِ.

فَمَا إِنْ انتَهَتْ فَتَرْةُ الْاسْتِعْمَارِ مَعَ نِهايَةِ سِتِّينِيَّاتِ الْقَرْنِ الْمَاضِيِّ، وَإِعلَانِ بِرِيَطَانِيَا اِنْسِحَابَهَا مِنْ دُولِ الْخَلِيجِ الْعَرَبِيِّ، وَمِنْ ثُمَّ إِعلَانِ استِقلالِ الْبَحْرَيْنِ فِي ١٩٧١ – حَتَّى وَرِثَتِ الدَّوْلَةُ مِيرَاثَ الْاسْتِعْمَارِ حَوْلَ الْمَسَأَلَةِ السُّجْنِيَّةِ، بَلْ وَدْعَمَ هَذَا الْمِيرَاثُ بِقَوَانِينَ مُكْمَلَةٍ: مُثْلَ قَانُونِ الْعُقوَبَاتِ الصَّادِرِ بِالْمَرْسُومِ بِقَانُونِ رَقْمِ (١٥) لِسَنَةِ ١٩٧٦، وَتَعْدِيلَاتِهِ. وَقَانُونُ قُوَّاتِ الْآمِنِ الْعَامِ رَقْمِ (٣) لِسَنَةِ ١٩٨٢، وَتَعْدِيلَاتِهِ.

(٣) قانون تعديل قانون المطبوعات والنشر الصادر في ٢٩ تموز ١٩٦٥.

والقانون المَدِنِيُّ رقم (١٩) لسنة ٢٠٠١. وقانون الإجراءات الجنائيَّة رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاته. نهائًّا بقانون مؤسَّسة الإصلاح والتأهيل الصادر سنة ٢٠١٤^(٤).

(٤) قانون مؤسَّسة الإصلاح والتأهيل، الجريدة الرسمية، ٢٤ تموز ٢٠١٧.

بَيْنِ سِيَاسَاتِ الْمَوْتِ وَسَيْكُولُوجِيَّةِ السَّجِينِ

ابتدأْت دَوْلَةُ الْاسْتِقلالِ بِفَرْضِ سِيَاسَاتِ الْمَوْتِ وَالتَّعْذِيبِ عَبَرَ إِصْدَارِ مَرْسُومٍ بِقَانُونِ بِشَأنِ تَدَابِيرِ أَمْنِ الدَّوْلَةِ لِسَنَةِ ١٩٧٤، وَالَّذِي نَصَّ فِي مَادِّهِ الْأُولَى عَلَى أَنَّهُ «إِذَا قَامَتْ دَلَائِلُ جِدِّيَّةً عَلَى أَنَّ شَخْصًا أَتَى مِنَ الْأَفْعَالِ أَوِ الْأَقْوَالِ أَوْ قَامَ بِتَشَاطِئٍ أَوِ اتِّصالٍ دَاخِلَ الْبِلَادِ أَوْ خَارِجَهَا مَمَّا يُعَدُّ إِخْلَالًا بِالْأَمْنِ الدَّاخِلِيِّ أَوِ الْخَارِجِيِّ لِلْبِلَادِ أَوْ بِالْمَصَالِحِ الدِّينِيَّةِ وَالْقَوْمِيَّةِ لِلْدَّوْلَةِ أَوْ بِنِظَامِهَا الْأَسَاسِيِّ أَوِ الْاجْتِمَاعِيِّ أَوِ الْاِقْتِصَادِيِّ، أَوْ يُعَدُّ مِنْ قَبِيلِ الْفِتْنَةِ الَّتِي تُؤْثِرُ أَوْ مِنَ الْمُحْتمَلِ أَنْ تُؤْثِرَ عَلَى الْعَلَاقَاتِ الْقَائِمَةِ بَيْنِ الشَّعْبِ وَالْحُكُومَةِ أَوْ بَيْنِ الْمُؤْسَسَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ لِلْدَّوْلَةِ أَوْ بَيْنِ فِئَاتٍ أَوْ بَيْنِ الْعَالَمِينَ بِالْمُؤْسَسَاتِ وَالشَّرِكَاتِ، أَوْ كَانَ مِنْ شَأنِهَا أَنْ تُسَاعِدَ عَلَى الْقِيَامِ بِأَعْمَالٍ تَخْرِيْجِيَّةٍ أَوْ دِعَائِيَّاتٍ هَدَامَةٍ أَوْ نَشَرِ الْمُبَادِئِ الإِلَاهَيَّةِ — جَازَ لِوَزِيرِ الدَّاخِلِيَّةِ أَنْ يَأْمُرَ بِالْقَبْضِ عَلَيْهِ وَإِيْدَاعِهِ أَحَدَ سُجُونَ الْبَحْرَيْنِ وَتَفْتِيْشِهِ وَتَفْتِيْشِ سَكِّنِهِ وَمَحَلِّ عَمَلِهِ وَاتِّخَادِ أَيِّ إِجْرَاءٍ يَرَاهُ ضَرُورِيًّا لِجَمْعِ الدَّلَائِلِ وَاسْتِكْمَالِ التَّحْرِيَّاتِ»

أَمَّا المَادَّةُ الثَّانِيَةُ مِنَ الْمَرْسُومِ فَقَدْ أَقْرَرْتْ بِأَنَّ «جَلَسَاتِ الْمَحْكَمَةِ سِرِّيَّةٌ دَائِمًا، وَلَا يَحْضُرُهَا سَوْيًا مُمَثِّلُ الْادْعَاءِ وَالْمُتَظَلِّمُ وَمُمَثِّلُهُ، وَتُعْقَدُ بِمَقْرَرٍ مَحْكَمَةٍ الْاسْتِئْنَافِ الْعُلِيَا، وَيَجُوزُ أَنْ تُعَقَّدَ فِي أَيِّ

مَكَانٍ آخَرَ بِالْمَنَامَةِ أَوْ خَارِجَهَا إِذَا رَأَتِ الْمَحْكَمَةُ مُوجِبًا لِذَلِكَ، حِفْظًا
لِأَمْنِ الْبَلَادِ أَوْ مُرَاعَاةً لِلْمَصْلَحَةِ الْعَامَّةِ».^(١)

وبالتَّأْمِيلِ فِي ثَنَاهَا قَانُونِ السُّجُونِ لِسَنَةِ ١٩٦٤ بِجَانِبِ قَانُونِ مُؤَسَّسَةِ
الإِلْصَافِ وَالتَّاهِيلِ لِسَنَةِ ٢٠١٤، لَا يَخْفَى أَنَّ الْمَنَهِجِيَّةَ الْمُتَّبَعَةَ مِنْ
قِبَلِ السُّلْطَةِ الْأَمْنِيَّةِ لَا تَعْتَنِي بِأَرْهَاقِ الْجَانِبِ الْجُسْمَانِيِّ فَحَسْبُ،
وَإِنَّمَا تُحَاوِلُ تَمْرِيرَ الْهَوَاجِسِ وَغَرَسَ الْمَخَاوِفِ دَاخِلَ عُقُولِ مُوَاطِنِيهَا
وَشُعُورِهِمُ الْبَاطِنِيِّ، لِيَدُومَ الإِحْسَاسُ بِالْمُراقبَةِ، وَإِنْ تَمَ الْأَمْرُ فَإِنَّ كُلَّ
شَخِصٍ سَيَتَكَفَّلُ بِأَنْ يُحِيطَ نَفْسَهُ بِوَسْوَاسٍ يُرْهِقُهُ ذَهْنِيًّا أَيْضًا، فَلَا
يَكَادُ يَتَعَاقَبُ مِنْ أَحَدِ الْجَانِبَيْنِ، الْجُسْمَانِيِّ وَالنَّفْسِيِّ، حَتَّى يُفْكَرَ فِي
عَدَمِ جَدَوَى الْمُقاوَمَةِ. هَذَا عَلَى الْمُسْتَوَى الْفَرَديِّ؛ وَالْأَمْرُ ذَاتُهُ مَعَ
الْبُنْيَانِ الاجْتِمَاعِيِّ لِلشَّعَبِ، يَتِمُّ بِالْإِخْضَاعِ عَلَى طَرِيقَةِ الدَّوَائِرِ التِّي
تُسْلِمُ بَعْضَهَا لِبَعْضِ، فَيَنْتَهِي الْحَالُ لِاقْتِنَاعِ الْعَقْلِ الْجَمِيعِيِّ أَيْضًا
بِفَاعِلَيَّةِ الْمُرَاقَبَةِ الَّتِي تُولِّدُ الشَّكَّ بِالْمُحِيطِينَ... وَهَذِهِ بِالْفِعْلِ هِيَ
سِيَاسَاتِ الْمَوْتِ الْبَاطِيءِ!

تَتَجَلَّ تِلْكَ السِّيَاسَةُ فِي إِجْرَاءَاتِ مَا بَعْدَ الْاعْتِقالِ، فِي الْفَتَرَةِ
الْأُولَى لِلْاعْتِقالِ، لَا يُسْمَحُ لِلْسَّجِينِ السِّيَاسِيِّ بِمُلْقَاةِ أَحَدٍ أَوِ الْحَدِيثِ
مَعَ أَحَدٍ، بَلْ يَقْضِي مُعْظَمَ أَوْقَاتِهِ تَحْتَ سِيَاطِ التَّعْذِيبِ أَوْ فِي
أَقْبِيَةِ التَّحْقِيقِ. بَعْدِ الْإِنْتِهَاءِ مِنْ هَذِهِ الْفَتَرَةِ يُزَجُّ بِهِ مَعَ سَائِرِ
الْمُعْتَقَلِينَ وَالثُّرَلَاءِ الْآخَرِينَ حَسْبَ نَوْعِيَّةِ الْتَّهَمِ السِّيَاسِيَّةِ الْمُوجَهَةِ
إِلَيْهِ، وَعِنْدَهَا يَيْدًا فِي تَشْرُبِ ثَقَافَةِ السُّجُونِ الْخَاصَّةِ بِالْمَأْكَلِ
وَالْمَلَبَسِ وَتَوزِيعِ الْوَقْتِ وَقَضَاءِ الْأَيَّامِ وَالْشُّهُورِ وَانْتِقاءِ الْجَلَسَاتِ

(١) قانون أمن الدولة، الجريدة الرسمية، ١٧ تشرين الأول ١٩٧٤.

والجماعات وتكوينها، وحتى النّظام اللّغوّيُّ وطريقةِ الكلام بين المساجين.

إذًا، على السّجينِ السياسيِّ أنْ يَخْضُعَ لِآلِيَّةِ إِنْتَاجِ الأفكارِ، كما هو مُتَّبِعٌ داخِلَ السّجنِ وليس كما تُنْتَجُ فِي الْخَارِجِ، فالفِكْرَةُ فِي السّجنِ تُنْتَجُ مِنْ تمثيلٍ حَقِيقِيٍّ لِهَا، والنَّهُجُ المُتَّبِعُ لِذَلِكَ هُوَ فَصْلُ الْمَسَاجِينِ عَنِ الْعَالَمِ الْخَارِجِيِّ لِسُهُولَةِ التَّحْكُمِ فِيهِمْ كَأَفْرَادٍ كَمَا يَشَاءُ. وَهُنَّا لَا مَجَالٌ لِلْسَّجِينِ الْجَدِيدِ إِلَّا بِالانِخْرَاطِ فِي دَوَامَةِ هَذَا النَّظَامِ وَالتَّفَاعُلِ مَعَهُ إِلَّا تَعْرُضَ لِلنَّبْذِ وَالْإِقْصَاءِ وَوُجُوهُتُ إِلَيْهِ تُهْمَةُ الْخُروُجِ عَنِ الثَّقَافَةِ السُّجَنِيَّةِ الَّتِي تَقْوُدُ الْعَالَمَ مِنْ داخِلِ السّجنِ.

فَالْفُرْصَةُ الَّتِي يُوفِّرُهَا السّجنُ لِلْسَّيَاسِيِّ لَا تَتَوَفَّرُ لَهُ فِي الْخَارِجِ؛ لَأَنَّهَا فُرْصَةُ التَّجَاوِرِ وَإِلغاءِ الْجُغرَافِيَا وَالتُّخُومِ بَيْنِ التَّنظِيمَاتِ السُّيَاسِيَّةِ، وَهُنَّا كَمَا يَشَاءُ بَيْنِ الْفُرَقَاءِ داخِلَ التَّيَارِ الْواحِدِ أَيْضًا.

وَهَذِهِ الْفُرْصَةُ كَمَا تَسْمَحُ بِالالتِقاءِ وَالتَّجَمُعِ تَكُونُ لَدِيهَا الْقُدْرَةُ أَيْضًا عَلَى التَّفْرِيقِ وَخَلْقِ التُّخُومِ الْمُتَخَيَّلَةِ وَبِنَاءِ الْهُوَيَّةِ الصَّلَبةِ.

وَمَعَ ذَلِكَ، لَمْ تُفْصِحِ التَّجْربَةُ السُّجَنِيَّةُ فِي البحرينِ عَنِ تَخْرِيجِ سُجَنَاءَ مَرِنِينَ يُعِيدُونَ مُراجِعَةَ الْمُدوَّنَةِ الْمَعْرِفِيَّةِ وَالسُّيَاسِيَّةِ، كَمَا حَصَلَ فِي تَجَارِبِ عَرِبِيَّةٍ وَعَالَمِيَّةِ أُخْرِيَّةٍ. فَرُغْمَ كُلِّ مَا سَلَفَ ذَكْرُهُ مِنْ قَسْوَةِ التَّعْذِيبِ وَاسْتِخْدَامِ آلِيَّةِ الْمُراقبَةِ وَالْجِرَاسَةِ بِشَكْلٍ فَعَالٍ داخِلَ السُّجُونِ الْبُحْرَينِيَّةِ — فَقَدْ كَانَتْ تَجَارِبُ السُّجَنَاءِ فِي الْمُراجِعَةِ وَالْخُروُجِ عَنِ الْحَيْزِ الْعَامِ لِلتَّنظِيمِ قَلِيلَةً جِدًّا.

وَلَا يَنْجُحُ السَّجِينُ السُّيَاسِيُّ فِي مُجَارَاةِ الْمُتَغَيِّرَاتِ وَتَطَوُّرِهَا حَتَّى يَبْدَأَ بِتَحْوِيلِ تَجَربَتِهِ السُّجَنِيَّةِ مِنْ تَجَربَةِ سُلْطَوَيَّةٍ إِلَى تَجَربَةِ اجْتِمَاعِيَّةٍ، فَبَدَأَ أَنْ يُصِّبَحَ ضَحِيَّةً لِأَساليِّ الْإِخْضَاعِ الْمَنْهَجِيَّةِ يَقْوُمُ

هو بعَمَلِ قَطْيَعَةٍ وَحْدَدْ فَاصِلٍ بِوَعِيهِ ضِدَّ قُوَّةِ العَزْلِ والمُراقبَةِ
الْقَهْرِيَّةِ لِلسُّجْنِ.

هذه التجربة الاجتماعية التي تحدث عادةً في نفسية وعقلية السجناء أنفسهم، تُحاول أن تعيَّد النَّظرَ في مبادئه المنظمة لعلاقاته مع الأطراف الأخرى. لذا فهي تظل في تناحرٍ مستمرٍ مع السياسات السلطوية الممعنة في التعذيب الجسدي والمعنوي. لكن يبقى مقابلًا واحدًا ربما لا يرتضيه جُلُّ السجناء، وهو أنَّ ما يترتب على إبراز تجربته الاجتماعية هو فقد التَّعااطفِ مِنْ قِبَلِ المجتمعِ وَمِنْ قِبَلِ جَلَادِيهِ أحياناً، على عكس ذلك فنصيبه من التَّعااطفِ أوَّلَى إذا كانت تجربته السجنية سلطوية فقط، بالرغم مِنْ أَنَّ مَا آلَ تجربته غالباً تعودُ بالنفع على سائر الساخطين الجدد.

وهكذا تزداد قناعة السجين بضرورة مراجعة أفكاره كُلَّما زادت ضرورة المراقبة والتعذيب، خصوصاً إذا كانت إنجازاته على أرض الواقع ليس لها البريق الذي كان يتوهم، فتأتي مهمَّة السجن وهي تذكيره ببعض الأخطاء في نموذجه المعرفيي وضرورة التفكير في نتائجه البعيدة مَرَّةً أخرى.

هذه الفئة السجنية تستطيع أن تخلق لنفسها مجتمعاً خاصاً داخل السجن، معتمدة في ذلك على خلق مظورٍ مُضادٍ لآلية السجن كعقاب. لقد أصبح السجن مدرسةً ومكاناً للتنظيم، وأصبح السجين السياسي وقوداً تزوّد به الحركة السياسية في الخارج تقارعاً به التنظيمات السياسية الأخرى. فمن المعتاد أن يتم التفاخر بين التنظيمات السياسية بعد السجناء السياسيين، فمن يملك عدداً أكبر يؤهلاً إلى القيادة والسيادة في المجتمع، وبالتالي يصبح

السُّجنُ مَكَانًا لِتَجْمِيعِ الرَّأْسَمَالِ الرَّمْزِيِّ لِلْمُسَاوَةِ مَعَ الْمُجَتمَعِ،
وَمَكَانًا تَحْوَلُ فِيهِ الضَّحِيَّةُ إِلَى رَمْزٍ.

وعلى الجانِبِ الآخَرِ، فمِنَ الطَّبِيعِيِّ أَنْ تَنْشَأَ ثَقَافَةٌ سِجِنِيَّةٌ خَاصَّةٌ
تَعْتَامِلُ مَعَ الرَّمْزِيِّ التَّسْقَافِيِّ فِي الْمُجَتمَعِ بِفَوْقِيَّةٍ، وَتَخْلُقُ لِنَفْسِهَا
رُمُوزَهَا الْخَاصَّةَ وَطَرِيقَةَ مَعِيشَتِهَا فِي الْأَكْلِ وَاللِّبَسِ وَتَوْزِيعِ الْوَقْتِ
وَكَيْفِيَّةِ تَعَاطِيهَا مَعَ الْآخَرِينَ فِي السُّجنِ.

وَأَخِيرًا، يَظْلِمُ الْمُسْتَبِدُ يَتَبَيَّنُ سِيَاسَاتِ الْمَوْتِ بِكُلِّ الْطُّرُقِ الْمُمْكِنَةِ.
وَيَظْلِمُ السَّجِينُ يُحاوِلُ مُجَابَهَةَ الإِخْضَاعِ الْعَقْلِيِّ وَالنَّفْسِيِّ الَّذِي صَارَ
أَوْضَحَ مِنْ ذِي قَبْلٍ، وَأَبَيَّنَ بَيْنَ جُدْرَانِ الرِّزْنَازَةِ. وَيَتَبَيَّنُ بِأَقْلَلِ نَظَرٍ
مِسَاخَةَ الشَّبَائِينِ الْكَبِيرَةِ بَيْنَ الْأَحزَابِ وَالثَّنَظِيمَاتِ الَّتِي طَفَتْ عَلَى
السَّطْحِ بَعْدَ ثَوَرَاتِ الرِّبِيعِ الْعَرَبِيِّ، وَلَأَنَّ جُلُّهَا كَانَ حَبِيسَ السُّجُونِ
وَمُقَيَّدًا بِسَطْوَةِ الْاسْتِبَادِ — فَقَدْ ظَهَرَ لِلْعِيَانِ مَا لَتَلِكَ التَّجْرِيَّةِ
السِّجِنِيَّةِ مِنْ أَثْرٍ عَلَى أُطْرَوْهَا تِهِمْ وَتَعَامِلُهُمْ مَعَ الْأَصْدِقَاءِ وَالْأَعْدَاءِ...
وَالْحُكَّامِ وَالشُّعُوبِ.

بِيَضْاءِ فِي الْأَضْلَالِ